

## أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار(11)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه. اما بعد فهذا المجلس الحادي عشر

في مذكرتي ملتقى الاخبار في مجد الدين ابي البركات - 00:00:02

السلام ابن تيمية الجد قد بلغنا واياكم الى باب المتخلي استقبال القبلة واستدبارها. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:31

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال المصنف رحمه الله تعالى باب نهى المتخلي عن استقبال القبلة واستدبارها عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:55

اذا جلس احدكم لحاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها رواه احمد واحمد ومسلم وفي رواية الخمسة الا الترمذي انما انا لكم بمنزلة

الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها - 00:01:12

ولا يستطب بيمينه وكان يأمر بثلاثة احجار. وينهى عن الروثة والرمة وليس لاحمد فيه الامر بالاحجار وعن ابي ايوب الانصاري عن

النبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:01:33

اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها. ولكن شرقوا او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو

الكعبة. فنحرف عنها ونستغفر الله. متفق عليه هذا الباب - 00:01:50

ترجم عليه المجد رحمه الله بقوله باب النهي عن التخلي الناهي اي نهى النبي عليه الصلاة والسلام ونحن الشريعة والتخلي وما يتعلق

بالخلاء فان التخلي هو دخول الخلا لقضاء الحاجة - 00:02:09

قضاء الحاجة اما ببول او بغائط اعزكم الله واما الاغتسال لا يدخل في قضاء الحاجة لكنه مما قد يكون في الخلاء لانه في الازمنة

المتأخرة المراحيض واماكن قضاء الحاجة مشتملة على اماكن الاغتسال - 00:02:30

في الزمن الماضي كان الاغتسال يكون في اي مكان يتخلى فيه ان ينزع عنه ثيابه تظهر عفيه عورته وليس الاغتسال تجرده من ثيابه

متعلق بهذا التخلي من جهة استقبال القبلة - 00:02:58

ومن جهة استدبارها اورد رحمه الله في هذا الباب ثلاثة احاديث اولها حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال اذا جلس احدكم في حاجته - 00:03:20

فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها هذا امر عام اذا جلس لقضاء الحاجة اعزكم الله البول في اخراج الجامة المسمى بالغائط والبراس

انا ها هنا نهيا عاما عن استقبال القبلة وعن استدبارها - 00:03:41

والنهي اذا جاء في بابيه وليس له صارف فيكون التحريم والمصنف رحمه الله على هذه الطريقة العلمية في الجمع بين الاحاديث

فبواب هذا التبويب وسيأتي تبويب اخر في جواز ذلك في البنين - 00:04:10

بناء على ما ورد من الاحاديث التي قد يظن يظن منها التعارض وهي في حقيقتها متوافقة مؤتلفة غير متعارضة لان التعارض الذي قد

يطرأ فهو تعارض ذهني اذهان الناس من العلماء وغيرهم - 00:04:33

اما الشريعة في نفسها فليست متعارضة ولا متناقضة من هذا الباب قول اهل العلم للمحققين كشيخ الاسلام ابن تيمية وغيره ان

الشريعة جاءت بما تحارب به العقول لا بما تحيله العقول - 00:04:54

فيه لربما ظنوا ان ظاهرها التعارض وسلوكوا فيها مسالك الجمع والترجيح المعروفة في فني اصول الفقه مصطلح الحديث ثم اورد

رحمه الله الرواية الثانية قال وفي رواية خمسة الا الترمذي - 00:05:17

من هم الخمسة والنسائي الخمسة هم اصحاب السنن الاربعة مع احمد في رواية للخمسة من حديث ابي هريرة الترمذي فانه لم يخرجها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم - 00:05:41

نعم بمثابة الوالد الذي يعلم ولده فيحنو عليه ويشفق عليه ويتمنى له الخير ويريد له ويحذرهم من الشر ويمنعه منه بل هو عليه الصلاة والسلام بهذا الامر اشد من الوالد - 00:06:11

بالنسبة لامته بان هذه مهمة ربانية والوالد يربي اولاده بفطرته وبامر الله له لكن الفطرة هي الداعية وهي الحادية والنبي صلى الله عليه وسلم ابو المؤمنين كما ان زوجاته امهات - 00:06:36

المؤمنين والابوة هذي لا تمنع ان يتزوج من شاء فليست الابوة التي تمنع ان يتزوج من اولاده ولكن ابوة المكانة ابوة القدر ابوة الرحمة والشفقة التي وصف الله بها محمدا عليه الصلاة والسلام - 00:07:02

ففي اخر براءة لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. اللهم صلي وسلم عليه وقد وصف ابو طالب رسول الله في قصيدته اللامية - 00:07:23

بنحو هذا الوصف لما قال لقد علموا ان ابننا لا مكذب لدينا ولا يعني بقول الاباطل حليم رشيد عادل غير طائش الها ليس عنه بغافل فوالله لولا ان اجيء بسبة - 00:07:43

تجر على اشياخنا في المحافل اذا كنا اتبعناه على كل حالة من الدهر طرا غير قول التخاذل وفي قوله عليه الصلاة والسلام انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم ذكر هذه المنزلة في التعليم والارشاد - 00:08:05

وهي مهمة الرسل بالبلاغ لدين الله فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ذكر الغائط في دخول الاعم بالاخص فلما ذكر الغائط ذكر ما دونه لانه لا يتأتى الغائط الا واعزكم الله معه بول - 00:08:30

اشتمل هذا وهذا وصار الحديث فيه اجمال وفيه تفصيل فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها القبلة في المدينة الى جهة الجنوب واستدبارها الى جهة الشمال القبلة ها هنا في نجد الى جهة الغرب - 00:08:56

واستدبارها الى جهة الشرق القبلة في الطائف في الباحة وفي جبال عسير وفي تهامة استقبلها الى جهة الشمال واستدبارها الى جهة الجنوب فهذا نهى منه عليه الصلاة والسلام عن ذلك - 00:09:20

قال ولا يستطبخ بيمينه الاستطابة هو التنزه هو التنزه الخلا يسمى بالاستطابة ولهذا في بعض كتب الفقهاء يسمون ادا ب الحاجة وقضاء الحاجة بالاستطابة عند بعضهم باب قضاء الحاجة وعند بعضهم باب لا يستطبخ بيمينه لان اخراج الفضلات - 00:09:45

النجسة نوع من الاستطابة اذ لو بقيت هذه الفضولات في البدن فاهلكته واماتته فيه النهي عن ان يستطبخ بيمينه. اي يغسل عضويه سبله ودبره بيمينه وانما الاستطابة باليد اليسرى وهذا النهي لا صارف له. عند بعض العلماء انه - 00:10:14

للكراهة وهذا يحتاج الى دليل صارف مما تمدح به امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه لما خرجت عليه خوارج الناس عليه واتهمته مما ذكر انه لم تمس يمينه - 00:10:46

لم تمس يمينه عورته مثالا لامر النبي عليه الصلاة والسلام الاستطابة غسلا او استجمارا او مسحاً تكون باليد اليسرى وكان يأمر اي صلى الله عليه وسلم بثلاثة احجار هذا في باب ايش - 00:11:10

في باب الاستجمار عندنا استجمار وعندنا ستنجة استنجا من النجا وهو النقى والاستجمار من استخدام الحصى يدخل فيه ما كان مثله من المناديل التراب وامثالها يأمر بثلاثة احجار ويكفي في هذا ثلاث مساحات ولو بحجر ذي شعب - 00:11:33

لانه حصل الثلاثة المسحات المعروفة التي امر بالاحجار الثلاثة فيها فهو امر بثلاثة احجار اي بثلاث مساحات ليحصل بها ادنى كمال الانقاء والاستجمار اذا اكتفي به فان الواجب واحدة اذا حصل بها انقى - 00:12:00

والا ففتنتان فثلاث ولهذا قالوا في الثلاث انها لما خرجت مخرج الارشاد كان هذا صارفا من الوجوب الى الاستحباب ومما مدح الله به اهل قبا الذي هو اول مسجد اسس على التقوى - 00:12:27

قال فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب المتطهرين سألهم النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الثناء من الله عليهم قالوا كنا نتبع الحجارة الماء يجمعون بين ماذا وماذا - [00:12:50](#)

بين الاستجمار والاستنجاء وهذا لا شك انه يحصل به كمال تمام الانقاء وفي الاستجمار يكفي ان يمسح بثلاثة فان حصل الانقاء بها فالحمد لله والا زاد حتى يحصل الانقاذ ما الانقاء - [00:13:11](#)

ان تذهب الرطوبة الفرج او يذهب اللون من الدبر وفي الاستنجاء بالماء ان يغسل موضع الخروج المعتاد ما لم يصل النجس السائل على فرجه او على خصيتيه او على بدنه فيغسل ما اصابه من هذه النجاسة - [00:13:39](#)

وفيما يخرج من الدبر اعزكم الله يغسله حتى تذهب الرطوبة المعتادة ويحصل الجفاف اذهب ماذا؟ اللزوجة الرطوبة بمعنى ماذا؟ اللزوجة الى ان يحصل الحك للبدن في غير لزوجة فهذا علامة اللقاء - [00:14:07](#)

قال وينهى عن الروثة والرمة ينهى عليه الصلاة والسلام عن ان يستنحي ان يستجمر بالروث ما الروث الروثة هنا باذى العهدية اي روث ما يؤكل لحمه من بعر شعر البعير - [00:14:38](#)

او روث الغنم والبقر والدجاج كل ما يؤكل لحمه فلا يجوز الاستجمار به فيما روى البخاري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تستنجوا بهما اي بالعظم والروث - [00:14:59](#)

فانها طعام اخوانكم من الجن الروث طعام لبائهمم والعظم وهي الرمة عام لماذا لهم اذا استنحي بها المؤمن واستجمر بها يكون بهذا قد لوئها عليهم وهذا يتنافى مع حق الاخوة - [00:15:22](#)

ففي هذا اعلام صلى الله عليه وسلم بامر غيبي علينا لانها طعام لآخواننا الجن الروث طعام لبائهمم وفقهاؤنا رحمهم الله ينهون عن الاستنجاء والاستجمار بعظم او بسن او بروت ولو حصل هذا لم يحصل انقاء - [00:15:49](#)

لان هذا من الشرط واذا جاء الامر في الشرط توقف عليه صحة العمل ولهذا قال الشيخ ابن سعدي رحمه الله في القواعد وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد - [00:16:16](#)

وخلل عندهم لا يصح الاستجمار بروت او بعظم ولو حصل هذا وتطهر ما صحت طهارته وبالتالي لم تصح صلاته والرمة لان العظم اليابس يسمى رميما عظم فاكل لحمه وشحمه وعصبه - [00:16:33](#)

فيبقى العظم بعد ذلك رميما وفي هذا ما جاء في اخر سورة ياسين قول الله سبحانه وتعالى اولم يرى الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وضرب لنا مثلا - [00:17:03](#)

ونسى خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم وهي رميم اليابسة ذهب عنها لحمها وعصبها وسبب نزولها ان امية ابن خلف وهو احد صناديد الكفر في مكة اتى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:24](#)

وهو جالس مسند ظهره الى الكعبة مطأطأ رأسه فقال يا محمد رفع النبي اليه رأسه وبهد امية بن خلف هذا الذي عذب المؤمنين وبالغ في تعذيب بلال حتى عجز بيده عظم يابس - [00:17:50](#)

قد ارم قال يا محمد اتزعم ان الله يعيد هذا العظم لحما يوم القيامة ثم فت العظم بيده هذا يدل على انه قوي شديد ثم ذره في وجه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:18:16](#)

مبالغة في تكذيبه بالبعث وازدراؤه وتكذيبه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له عليه الصلاة والسلام نعم اي ازعم ذلك وسيدخلك الله النار وفيه انزل الله قوله وضرب لنا مثلا - [00:18:36](#)

ونسى خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة وهو بكل خلق عليم الايات الى اخر السورة العظم سواء كان عظم ادمي الادمي غير مأكول اللحم - [00:18:57](#)

او كان العظم عظما مأخوذ اللحم فلا يجوز التطيب به والانتقاء به ولا الاستجمار به في هذا النهي منه صلى الله عليه وسلم يبقى الاستجمار بالحصى وما اكثره بالتراب وبالاوراق - [00:19:16](#)

المناديل قال ولا يستجمر ببهيمة فاذا حرم الاستجمار بروثها فهي من باب اولى لان لا ينجسها كيف يستجيب بالبهيمة يقضي حاجته

في مربط غنم بتمسح بماذا جلدها بوبرها بصوفها هذا لا يجوز من باب اولى - [00:19:39](#)

قال وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه وهذا من اقوال النبي عليه الصلاة والسلام وهو الذي لما جاء صلى الله عليه وسلم مهاجرا فمر مكث فيها اياما ثم حرك - [00:20:11](#)

الى المدينة فلا يمر على حي من احياء الانصار الا رحبوا به وهلوا به وقالوا هلم يا رسول الله الى المنعة ويأخذون بخطام الناقة يقول لهم عليه الصلاة والسلام دعوها فانها مأمورة - [00:20:30](#)

حتى اتت موضع مسجده وهي في ارض لبني النجار احوال ابيه فبركة ناقته ما اسمها قسم الناقة ها القسوة اه القسوة اللي حج عليها وبين الهجرة والحج عشر سنين هي العظباء - [00:20:50](#)

ناقة حمراء واما القسوة فناقة شقحاء وناقته العذبة تراها من؟ ابو بكر رضي الله عنه بركة في موضع او بين بيوت بني النجار ثم قامت مرة اخرى وتحركت فذهبت ثم رجعت الى موضعها فبركت فيه مرة اخرى - [00:21:22](#)

هذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام انها ايش مأمورة فنزل منها عليه الصلاة والسلام فمن نباهة والمعية ابي ايوب الانصاري مباشرة اخذ راح له عليه الصلاة والسلام التي على فادخله بيته - [00:21:54](#)

تنافس عليه عندئذ من بنو النجار كلهم يقول هلم منزل عندنا يا رسول الله لم يبني بعد مسجده ولا حجراته وقال صلى الله عليه وسلم قولته التي ذهبت مثلا قال المرء - [00:22:19](#)

مع رحله فنزل اياما عند ابي ايوب الانصاري النجاري رضي الله عنه نجار الخزرجي قال وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيتم الغائط - [00:22:36](#)

فلا تستقبل القبلة ولا تستدبروها. هذا كما دل السابقة قال ولكن شرقوا او غربوا الخطاب في المدينة شرقوا او غربوا لان الشرق والغرب ليس باتجاه القبلة لا يأتيان انسان يفهم الفهم - [00:23:01](#)

الظاهر من غير فقه يقول شرقوا وغربوا حنا يا اهل نجد نستقبل القبلة يشرق ولا نغرب؟ اذا فعلنا ذلك وقعنا في النهي الذي نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام شرقوا وغربوا اي استقبلوا جهات غير جهات القبلة - [00:23:25](#)

والشرق والغرب هذه جهات اصلية يدخل فيها الشمال الشرقي والجنوب والشمال الغربي والجنوب الشرقي والجنوب الغربي ما لم يبلغ ذلك الى جهة الجنوب قريبا منها او جهة الشمال قريبا منها استقبالا واستدبارا - [00:23:45](#)

لان العبرة بايش في الاغلب لا بتحقيق الدرجات في الاستقبال معنى قوله عليه الصلاة والسلام ولكن شرقوا او غربوا اي لا تستقبلوا القبلة ولا فتستدبروها اتجهوا الى غير جهة القبلة - [00:24:06](#)

وهذا وهذه الاحاديث فيما اذا كان في غير البنيان اذا كان في الخلاء ثم اورد رحمه الله قول ابي ايوب قال ابو ايوب الانصاري فقدمنا الشام متى قدموا الشام لما فتحت - [00:24:25](#)

فتحها المسلمون في عهد عمر قدموا الشام وجدوا مراحيضهم لان اهل الشام مثلهم اهل العراق واهل مصر حواضر الدنيا المراحيض ولم يكن يعرفها عرب الجزيرة اين يقضون حوائجهم يقضون الشراب البول اعزكم الله في بيوتهم ويكاثرونه في الماء لانه على تراب -

[00:24:45](#)

واما الغائط فانهم يخرجون فيها خارج البنيان كما جاء في حديث الافك حديث عائشة رضي الله عنها انها خرجت هي وام مسطح الى المناصع يقول وكانت احدانا لا تخرج لقضاء حاجة اي للغائط الا من الليل ليل - [00:25:15](#)

المناصع خارج البنيان يقضون فيها الحوائج ثم تتقدم بهم الامر فبنوا في البيوت المراحيض وكانوا يسمونها الكنف وكان يقوم على تنظيفها اصحابها المختصون فيها يجمعونها يقول ابو ايوب فاتينا فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت نحو الكعبة - [00:25:37](#)

باتجاه الجنوب ونحرف عنها حال قضاء الحاجة ونستغفر الله تعالى متفق عليه اي رواه احمد والبخاري ومسلم وفي هذا الفعل من ابي ايوب دل على ان النهي عن الاستقبال والاستدبار يشمل حتى داخل البنيان - [00:26:05](#)

لان المراحيض ما هي دورات مياه مبنية ودل على انه فهم ان ذلك حتى داخل البنيان وانها متجهة من الكعبة اي الى الجنوب بالنسبة

لارض الشام والشام متناولة عدة دول الان - 00:26:32

سوريا لبنان فلسطين الاردن آآ العراق كلها من الشام فدل على انه لا يستقبل في اه لا تستقبل القبلة ولا تستدبر في بول او غائط داخل البنيان او خارجة هذا هو - 00:27:01

مدلول هذه الاحاديث وهذا معنى قول ابي ايوب رضي الله عنه قوله كنا ننحرف لا نستقبل القبلة ينحرفون اما يمينا او يسارا سواء انحراف كامل او انحراف اغلبي وسيأتي ما يعارض هذا في الظاهر - 00:27:31

والجمع بينهما ان شاء الله في الباب الذي يليه. نعم قال رحمه الله باب جواز ذلك بين البنيان عن ابن عمر رضي الله عنهما قال فرقيت على بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة - 00:27:52

رواه الجماعة وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها رواه الخمسة الا النسائي - 00:28:13

وعن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ان ناسا يكرهون ان يستقبلوا القبلة بفروجهم وقال او قد فعلوها؟ حولوا مقعدتي قبل القبلة رواه احمد وابن ماجة - 00:28:28

وعن مروان الاصفر قال رأيت ابن عمر رضي الله عنهما انا مستقبل القبلة مستقبل القبلة يبول اليها وقلت ابا عبد الرحمن اليس قد نهى عن ذلك؟ فقال بلى انما نهى عن هذا في الفضاء - 00:28:47

فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس. رواه ابو داود هذه الاحاديث الاربعة حديث ابن عمر وجابر وعائشة مروان لما بحث فيها عبد الله ابن عمر ترجم عليها بقوله باب جواز ذلك اي استقبال القبلة - 00:29:08

واستدبارها بالبول والغائط اذا كان داخل البنيان طيب سبق لنا فهم وفقه ابي ايوب الانصاري الخزرجي النجاري رضي الله عنهم انه لما جاء الشام وجدوا مراحيضهم باتجاه الكعبة كانوا ينحرفون اثناء قضاء حوائجهم عليها - 00:29:31

بان لا يستقبلوا القبلة طيب هذي الاحاديث لما كانت منسوبة للنبي عليه الصلاة والسلام كان الاحتكام اليها طيب على ماذا يحمل قول ابي ايوب يحمل على الاكمل والافضل مع ان ظاهر فعله - 00:30:02

نحرف عليها ونستغفر الله استقبال القبلة ببون او بغائط في حديث عبد الله ابن عمر هذا رقيت اي صعدت يوما على بيت حفصة اي على حجرتها فان امهات المؤمنين ليس لهن الا حجرات - 00:30:24

وقد ابتلى لهن عليه الصلاة والسلام الحجرات شرقية مسجده وكل حجرة ستة اذرع في ستة اذرع بنيت بالطين وسقفها جذوع النخل وعلى هذا وعلى هذه الجذوع التراب مع الإمامة قال رقيت اي صعدت على - 00:30:50

بيت حفصة اي في سطحه حفصة ام المؤمنين اخته شقيقته قال فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته ان يبول مستقبل الشام مستدبر الكعبة رواه الجماعة من الجماعة ايه سبعة الجماعة هم السبعة - 00:31:17

البخاري ومسلم وابو داود والنسائي والترمذي وابن ماجة هؤلاء الستة زائدا عليهم احمد ابن حنبل هؤلاء السبعة طيب هنا نهى النبي عن شيء وفعله كيف نجيب عليه يأتي الجواب بعد الكلام على احاديث الباب - 00:31:50

قال وعن جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله ابن حرام الانصاري رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها. رواه الخمسة الا النسائي - 00:32:18

نهى عليه الصلاة والسلام عن استقبال القبلة ببول ثم رآه جابر يقضي حاجته يبول مستقبل القبلة وليس في حديث جابر ولا في حديث ابن عمر انه ما رأى رأيا عورته عليه الصلاة والسلام - 00:32:40

انما رأوا الجلسة التي هي لقضاء الحاجة استدلوا بها على هذا الفعل لا انهم رأوا عورته عليه الصلاة والسلام. فالقوم اجل من ذلك واحفظ ان يطيل او ان ينظر الى ذلك - 00:33:01

قوله قبل ان يموت بعام يعني كان هذا اخر امره عليه الصلاة والسلام ثم ذكر ايضا حديث عائشة رواه احمد وابن ماجة عن عائشة رضي الله عنها قالت ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:33:25



اما انها هي ذكرت ذلك او ذكره غيرها وليس في تعيين الذاكر فائدة ومصلحة ان ان ناسا يكرهون ان يستقبلوا القبلة بفروجهم عند قضاء الحاجة فقال اوقد فعلوا حولوا مقعدتي قبل القبلة - [00:33:43](#)

هنا الاستقبال لقضاء الحاجة ولغيرها حول مقعدتي اي مؤخرتي باتجاه القبلة يشمل في حال قضاء الحاجة ويشمل عموم الجلوس فليس في هذا كراهة ثم حديث مروان الاصفر احد التابعين قال رأيت ابن عمر اناخ راحلته مستقبل القبلة - [00:34:10](#)

يبول اليها كيف يبول اليها اتقى راحلته الراحلة بينه وبين القبلة والراحلة ناقة يا سلام وظهر وجنب فجعل هذه الراحلة بينه وبين القبلة قال رأيته اناخ راحلته يبول اليها فقلت يا ابا عبد الرحمن - [00:34:39](#)

وفيه انهم كانوا يكونون الصحابة لابنائهم كما كانوا يكونون الامراء منهم بوصف الامارة يا امير المؤمنين في خطابهم لعمر وعثمان وعلي في خطابهم لابي بكر يا خليفة رسول الله اما المبالغات في التفضيم - [00:35:11](#)

والقى بالتعظيم اللقب المتكاثرة فلم يعرفها الصحابة ولا تابعوهم انما جاءتنا من الاعاجم من الشعوب لما دخلوا في وبالغوا فيها واكثر من عندهم هذه المبالغات في اللقب واوصاف التعظيم والتبجيل اهل البدع - [00:35:36](#)

انما خاطبوا الصحابة تكنية وهي دلالة على الاجلال قال يا ابا عبد الرحمن يقول مروان الاصفر اليس قد نهي عن ذلك؟ اذا قيل نهي عن ذلك فالناهي من هو النبي عليه الصلاة والسلام - [00:36:07](#)

فقال بلى ابن عمر انما نهي عن ذلك في الفضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس رواه ابو داود شيء بينك وبين القبلة وانت في الخلاء يسترك حجر - [00:36:30](#)

شجر جدار كئبان رمل آآ دابتك سيارتك فليس هذا النهي على بابه كما فقهه ابن عمر من اين اخذ ابن عمر ذلك من ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبول فوق - [00:36:49](#)

سطح بيته استقبل الشام مستدبر القبلة وهذا ليس بالفضاء لانه في بنيان وفعله ابن عمر لما بال الى اين الى راحلته وقد اناخها لان الشريعة متشوفة الى ستر العورات وعدم كشفها - [00:37:15](#)

فدلت الاحاديث بمجموعها حديث هذا الباب وحديث ما باب السابق على ان استقبال القبلة واستدبارها البنيان انه جائز بفعله عليه الصلاة والسلام والفعل هنا مقدم على فهمي ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه - [00:37:48](#)

ويؤيده مخالفة ابن عمر لابي ايوب وهو احد رواة الحديث المعول على هذا كله بفعله عليه الصلاة والسلام طيب لماذا يجمع بين هذه الاحاديث خذوا قاعدة انه كلما امكن العمل بجميع الاحاديث الواردة - [00:38:14](#)

فهو اولى من اهمال بعضها هذه القاعدة المسددة عند المحققين من العلماء كلما امكن العمل في جميع الاحاديث الواردة الصحيحة فهو اولى من اين من اهمال بعضها ولهذا تنوعت اجوبة اهل العلم في هذا الحديث - [00:38:39](#)

في احاديث الباب مع احاديث النهي المطلق عن استدبار القبلة واستدبارها فمن قائل بالنسخ ان احاديث الاباحة ناسخة لاحاديث المنع اخذ من حديث جابر انه رأى النبي قبل ان يموت بكم - [00:39:03](#)

سنة اذا هو اخر الفعل والقول بالنسخ يشار اليه بشروط ان يعلم المتقدم والمتأخر هذا واحد ثانيا ان لا يمكن الجمع بين الاحاديث ثالثا ان ينص عليه فاذا نص على النسخ - [00:39:24](#)

بلا اشكال الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا يكن منكم مئة صابر يغلب مئتين بعدما كان الامر الاول كم النسبة؟ واحد الى عشرة المذهب الثاني لاهل العلم ان هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:39:47](#)

هذا الفعل خاص به صلى الله عليه وسلم لانه بلسانه وفعل ذلك بفعله والفعل يحمل على الخصوصية عند تعارضه مع القوم والقول تشريع وهذا الوجه وجه فيه ما فيه من الضعف - [00:40:12](#)

فان الصحيح ان فعله عليه الصلاة والسلام كقوله تشريع ما لم يأت ما يدل على الخصوصية بفعله مثل ايش الخصوصية بان يزيد في النكاح على كم على واحدة ها على واحدة الدعوة - [00:40:38](#)

الزيادة في النكاح على الاربعة فعله عليه الصلاة والسلام هذا من خصوصيته كذلك نكاحه بلا ولي الخصوصية هذه الصلاة والسلام

يعرف هذا بالادلة وليس من هذا الباب استقبال القبلة او استدبارها - [00:41:05](#)

ان حمله على الخصوصية حمل ضعيف هذا المذهب ايش المذهب المذهب الثالث ان هذا جائز في البول دون الغائط جائز في البول دون الغائط وهذا القول فيه ما فيه من التحكم - [00:41:32](#)

الضعف اي فرق بين هذا وهذا لا فرق وما جاء في الادلة النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بالغائط لان الغائط مشتمل ايضا على على ذوق كما جرت به العادة لا يتغوط - [00:41:55](#)

الا ومعه بول اعزكم الله التفريق بين البول والغائط تفريق لا دليلا صحيحة عليه المذهب الرابع وهذا مذهب جمع من المحققين ان النهي الكراهة النهي للكراهة والفعل للجواز ومنه القاعدة - [00:42:12](#)

كان يرجحها شيخنا الشيخ ابن باز وغيره من اهل التحقيق ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء ثم فعله دل النهي على الكراهة ودل الفعل على الاستحباب - [00:42:48](#)

مثله هذا الباب نهى عن استقبال القبلة واستدبارها ببول او غائط دل النهي على ماذا كراهة التنزيه لا كراهة التحريم التي يَأْتُم بها فاعله وانما كراهة التنزيه التي يثاب فاعلها على تركها ولا يعاقب على فعلها - [00:43:06](#)

ومثله لما نهى عن الشرب واقفا وشرب واقفا متى متى شرب النبي صلى الله عليه وسلم واقفا في حجته لما طاف طواف الافاضة اقبل واذا بني عبد المطلب وعلى رأسهم العباس عمه - [00:43:34](#)

ينزعون يسقون الحجيج لان السقاية في من في بني عبد المطلب كما ان السدانة في بني شيبه وقال انزعوا بني عبد المطلب ولولا ان يحطمكم الناس او يدهنكم الناس لوضعت هذا على هذه الحبل على - [00:43:54](#)

كتفه ونزعته معكم دلالة على شرف هذا العمل في سقيا الحاج من ماء زمزم وهم وهم عطاش وقال ناولوني دلو يشرب فقال عمه العباس اذهب يا فضل الى امك واتنا منها بماء مطيب - [00:44:17](#)

فان هذه الدلال يا رسول الله تختلف فيها ايدي الناس يصيبها بعض اللوس كثير وقال صلى الله عليه وسلم بل اشرب مما يشرب منه الناس دلو فاشرب وهو واقف هذا الشاهد - [00:44:46](#)

فما زال يشرب حتى تظل عليه الصلاة والسلام قالوا هذا فعل له بعد النهي عن الشرب واقفا فدل النهي على الكراهة ودل الفعل على الاباحة من العلماء من حمل هذا الحديث على ان النهي - [00:45:07](#)

باق على بابه والفعل جائز للحاجة وهذا فيه ما فيه فانه عليه الصلاة والسلام قادر على الجلوس فان ليس شأنه كشأن غيره صلى الله عليه وسلم مذهب خامس الحساب عندكم - [00:45:32](#)

مذهب خامس هذا المقام ان النهي عن استقبال القبلة واستدبارها في الفضاء دون الحوائل من جدار او شجر او حجر او بنيان او بهيمة النهي في الفضاء واما داخل البنيان والحوائل - [00:45:55](#)

وليس بنهي كما ذهب اليه من عبدالله بن عمر وقال به جمهور اهل العلم يفرقون بين استقبال القبلة واستدبارها بايش الفضاء بدون حوائل وفي وفي الفضاء بحوائل من الحوائل السيارة - [00:46:23](#)

يقضي حاجته عند الكفر لماذا؟ لانه وافق مقصد من مقاصد الشريعة وهي تشوفها الى ستر العورة بينما المكان المفتوح تنكشف فيها العورة وما كان بين الحوائل تجارة او اشجار او كثران رمل - [00:46:48](#)

او جدر او بنيان فان هذا للاباحة ومن ابتنى المراحيض ودورات المياه في بيته فالافضل والاكمل ان يصرفها عن اين عن القبلة هذا الاكمل والافضل خروجا من الخلاف مراعاة اللهو - [00:47:13](#)

نعم واما ما جاء في حديث عائشة فانه بلغه ان اناسا يكرهون ان يستقبل قبله او بدبره الكعبة من غير قضاء حاجة وقال او قد فعلوها لان هذا من التكلف والتكلف مدعاة للغلو والتزيد في الشريعة - [00:47:40](#)

وخالفهم عليه الصلاة والسلام بفعله ليكون ابلغ في تعليمه تحول مقعده الى القبلة ليبين لهم ان هذا لا شيء فيه وليس هذا من احترام القبلة مثلها الان تراها في مكة وفي غيرها. اذا مد الواحد رجله - [00:48:07](#)

خصوصا الشيبان دياهم وغيرهم اذا مد للقبلة جاءه من العوام قليل العلم ينهره ليس في هذا تعظيم للقبلة وعدم تعظيمها حتى لو  
تمد رجلك والكعبة قدامك ليس في هذا لان هذا من التزيد - [00:48:31](#)

ومن الغلو الذي نهينا عنه والذي خالفه النبي صلى الله عليه وسلم بفعله وكثيرا من حسن تعليمه وبراعة تعليمه صلى الله عليه وسلم  
يعلم بفعله تعليما ابغ من تعليمه بقوله - [00:48:54](#)

في حديث ابي سعيد لما ان قرأ على لديغ الحي وقد منعوهم القرى وشارطهم على ماذا على اغنم حصل من الصحابة ان تنزهوا  
عنها وقال كلوا واضربوا لي معكم بسهم - [00:49:16](#)

ولما صاد ابو قتادة رضي الله عنه ثمار الوحش وهو غير محرم حلال واصحابه محرمون قال اعانه عليه احد قالوا لا. قال اشار احد  
منكم اليه؟ قال لا قال هل امره بذلك احد؟ قال قال كلوا واضربوا لي معكم بسهم - [00:49:42](#)

في هذا ماذا؟ ابغ ما يكون في بيان الحل منه قوله في حديث عائشة استقبل بمقعده اي بمؤخرته القبلة وليس في هذا اهانة لها  
احيانا يمد رجله وبينه وبين كرسي المصاحف مسافة - [00:50:04](#)

ان كانت المسافة طويلة لا حرج والحمد لله وان كانت المسافة قريبة فالاولى ان يكف رجله الاولى ان يكف رجله فان كان المصحف  
امام رجله مباشرة فهذا الفعل حرام فان قصد بفعله اهانة المصحف فهذا كفر - [00:50:28](#)

فهذا كفر وفي هذا المقام العوام يحصل منهم تزييد وتنشط على اشياء يظنون انها من عظام الامور وهي ليست كذلك وفي المقابل  
يهملون اشياء هي من امور محتمة وواجبة او من الكبائر لا يبالى بها - [00:50:52](#)

ليه؟ لان المسألة علاقة بالعاطفة المجردة عن العلم وربما معها قليل من الهوى معها قليل من الهوى وهذا يحصل يا اخواني من بعض  
العباد خصوصا في الصفوف الاولى هنا من شيء - [00:51:15](#)

الشريعة هونت منه ويهملون اشياء الشريعة عظمتها والميزان والمعياري في هذا وش هو؟ العلم العلم والفقه هو المعيار في هذا ولقد  
قال العلماء ان من كثر علمه قل انكاره لانه يعرف متى ينكر ومتى لا ينكر - [00:51:36](#)

يعرف متى يراعي الخلاف ومتى لا يراعيه والمحتكم فيه الى علمه لا الى عاطفته وهواه نعم حديث ابو ايوب الانصاري بين بلى  
حديث ابي ايوب يدل على انه وقع بينهم خلاف - [00:51:59](#)

فانه لا شك ان فعل ابي ايوب في مراحيض مبنية داخل البنية لهذا يرى ابو ايوب ان النهي يشمل داخل البنين وخارجه بماذا يجاب  
عنه بما جاء عن فعل النبي عليه الصلاة والسلام - [00:52:26](#)

يجاب عنه بانه خفي عليه فعل النبي وما من شرط الصحابي ان يحيط بكل العلم لكن مجموع الصحابة احاطوا بالعلم كله ويعتذر  
لابي ايوب بذلك وان هذه احدى الوجهات لاهل العلم ان النهي باق على بابه - [00:52:44](#)

سواء كان الاستقبال القبلة والاستدبار في بول او غائط داخل البناء او خارجه نعم يدل في غير قضاء الحاجة لكن اذا صح في غير  
قضائها في قضائها نصوص عموم بين القضاء عام - [00:53:03](#)

لانه وجد تكلف لماذا؟ في انه لا يستبدل القبلة ولا يستدبرها عورته في غير القضاء هذا تكلف وقد نهى عنه النبي ومن فقه الشيخ انه  
اجاز هذا الفعل لانه داخل حجرته حجرة عائشة - [00:53:22](#)

الاخوان نعم قال رحمه الله باب ارتياد المكان الرخو وما يكره التخلي فيه عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الى دمث الى جنب حائط فبال. وقال اذا بال احكمم فليترد لبوله. رواه - [00:53:40](#)

احمد وابو داود وعن قتادة وعن قتادة عن عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه قال عبد الله بن سرجس نعم عن عبد الله بن سرجس  
رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال في في الجحر - [00:54:06](#)

قالوا لقتادة ما يكره من البول في الجحر. قال يقال انها مساكن الجن. رواه احمد والنسائي وابو داود وعن ابي هريرة قال وعن ابي  
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - [00:54:25](#)

اتقوا اللاعنين. قالوا ومن لاعنان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلمهم رواه احمد ومسلم وابو داود وعن ابي



سعيد الحميري عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال - [00:54:39](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل. رواه ابو داود وابن ماجة وقال هو مرسل. نعم الله اكبر الله اكبر الله اكبر - [00:54:55](#)

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله ما شاء الله حي على لا حول ولا قوة الا بالله - [00:55:29](#)

حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا قوة الا بالله صلاة القائمة في حديث ابي موسى الاشعري وهو عبد الله ابن قيس الاشعري اليماني رضي الله عنه الذي ترجم عليه الشيخ بقوله باب ارتياد المكان الرخو - [00:56:55](#)

خير قضاء حاجته فيه وهذا المكان الرخو يشمل الارض الدمثة لا تكون يابسة الحجارة الطين اليابس وما يكره التخلي فيه من الاماكن وهذا من مستحبات اداب قضاء الحاجة ان يرتاد لبوله - [00:58:53](#)

في قضاء حاجته مكانا رخوا لان لا يرتد عليه شيء من بوله ونجاسته ولهذا يقول الفقهاء ويرتاد لبوله مكانا رخوا ولا يرفع ثوبه قبل وصوله الى الارض ان بعض الحمقى - [00:59:24](#)

الجهال يكشف عورته قدام الناس متشوفة لستر العورة اذا قرب من الارض كشف عورته وهذا يفعلها اهل النبل والشهامة حتى لو لم يكونوا من العلماء اذا دنا من الارض نزع ثوبه سرواله او رفع ثوبه - [00:59:44](#)

الغائط يتخذ المكان المنخفض لانه سيطلق في مدة قضاء حاجته هذا في الصحراء وفي البراري كان النبي صلى الله عليه وسلم وهديه اكمل هدي اذا اراد قضاء حاجته ذهب حتى يغيب عن - [01:00:11](#)

ابصارهم صلى الله عليه مما يغيب عن ابصارهم وراء الحوائل شجر في الارض او يغيب عن اعينهم في المكان المفتوح لما؟ لانه اشد حياء من العذرة من البكر في خضرها اي في حجرتها - [01:00:34](#)

اللهم صلي وسلم عليه يدل لهذا الامر في هذا الاستحباب في ارتياد المكان الرخو لقضاء الحاجة حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عبد الله ابن قيس اليماني قال مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمت - [01:01:00](#)

الى جنب حائط ما هو الدمت هو السافي المجتمع من سوق الهوى غالبا الحيطان يسفي عليها السوافي فيجمع اليها تمدح احد الكرماء في مجلسه وباب قهوته انه لا انه لن لم يغلق - [01:01:19](#)

حتى انه من فتح هذا الباب سفا عليه سافي التراب فقال السيف مبرهجة تشفع عليها السوافي هذا المكان حول الحيطان وحول الجدر مع هبوب الهوى يشفي عليها سافي ان ينقل هذا الهوا حببيات تتجمع الى ان يكون الموضع ايش - [01:01:50](#)

يقول ابو موسى فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يبول اي مكان رخو الى جنبي حائط وقال واذا بال اذا بال احدكم فليرتد لبوله يختار المكان الذي يناسب بوله من لا يرجع اليه - [01:02:20](#)

ولا يعود عليه وفي صحيح البخاري وغيره مر النبي صلى الله عليه وسلم بسابلة قوم اي باماكن مرمى زبائلهم فبال فيه واقفا لم يجلس بان لا يرتد عليه البول وهذا من المواضع التي مر ذكر اثنين منها - [01:02:48](#)

نهى عن الشرب واقفا ثم فعله ونهيه عن استدبار القبلة واستدبارها ثم فعل ونهى عن البول واقفا بل نسب هذا الفعل الى الشيطان ثم فعله دل هذا الفعل اذا خشي ان يرتد اليه هذا - [01:03:15](#)

يكون جانزا ان يبول واقفا ومثله في بعض الاماكن العامة المطارات الخارجية ليس فيها موضع بان يبول جالسا ويبول واقفا هذا للحاجة ودخل فيه هذا الامر قال وعن قتادة وهو قتادة ابن دعامة - [01:03:36](#)

السدوسي عن عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه وقتادة اذا عن الرواية في غير الصحيحين فهذا توقف في روايته حتى يأتي ما يدل على سماعه ان قتادة اذا عنعن - [01:04:00](#)

فهو من المدلسين. فيحتمل انه سمع الحديث ممن عنعن عنه ويحتمل انه لم يسمعه منه الا ما جاء في احاديث قتادة المعنونة في الصحيحين صحيح البخاري ومسلم فان صاحب الصحيحين التقيا - [01:04:26](#)

من احاديث من عرفوا بالتدليس كقتادة والاعمى سليمان ابن مهران وامثالهما ما عنعنوا فيه لكن هذه العنينة محمولة على السماع وهذا من سبر وانتقائي صاحبي الصحيحين عن عبد الله ابن سرجس رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال في الجحر - [01:04:47](#)

ما الجحر هو الشق في الارض سواء كان جحر ضب حصني جحر جربوع او غيره من الشقوق نهى ان يبال فيها وهذا النهي معلل تعييني اجتهاديا الحديث والا فالنهي عام - [01:05:17](#)

فانه في رواية قتادة لما قيل له ما يكره من البول في الجحر قال يقال هذا من بابي بالنسبة الى ما كان عليه الصحابة والتابعين. يقال انها مساكن الجن فلا يؤذيهم - [01:05:48](#)

بان لا يؤذيهم الجن ويتلبس كما في سكب الماء الحار الحشوش والحمامات اعزكم الله ان هذا اذية قد ينتج عنها قضية الجنى للناس بتلبسه فيه ويضاف اليها ان البول في الجحور قد يخرج منها - [01:06:07](#)

ما فيها من المؤذيات الحيايا والعقارب وذوات السموم وهذا لاهي في قضاء حاجته هذا اذى فهي نهى فهو نهى عن الوسائل المفضية الى هذه الابرار المتحققة او المظنة فهذا من المواضع التي ينهى عن البول فيها - [01:06:32](#)

من المواضع ايضا الموضع الاول ان يبول في موضع يابس بان يرتد اليه قوله او يرجع عليه هذه النجاسة. الثاني ان يبول في في الجحر ثالث ان يبول في طريق الناس - [01:07:02](#)

ويبولا في اماكن جلوسهم تحت الشجر في الشتاء في مشامسهم المشراق يقعد بها الشيبان يقطعون بعصيتهم هذا محل لجلوسهم يجي يكر عليهم ويوسخه عليهم ببوله وغائطه فهذا مما نهت عنه الشريعة - [01:07:25](#)

ففي حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا اللعنين اصل اللعن هنا السب لانه تعرض للعن الناس له وسبهم اياه اذا كدر عليهم هذه الاماكن بنجاسته بولا - [01:07:52](#)

او غائطا وعذرة يأتي الجزيرة الشجر فيها هو محل جلوس الناس يستظلون به من حر الشمس فاذا جاء وجد النجاسات وما اكثره عند الرخوم الله يعزكم اماكن استظل الناس وجلوسهم وتنزههم فيها يجي يلقي فيها بول وغاد - [01:08:14](#)

كدرها عليهم ليظلمهم بها بما اذاهم به فاستحقوا بهذا مسبته فسامهم النبي عليه الصلاة والسلام اتقوا اللعنين قالوا ومن لعنان يا رسول الله على التثنية هذا الذي يتخلى في طريق الناس - [01:08:44](#)

او في ظلهم رواه احمد ومسلم وابو داود في طريق الناس وهم يمشون يتخلى في الطريق اما بالبول واشد منه بالبراس. قضاء الحاجة مع ما في هذا من كشف العورة - [01:09:03](#)

وعدم المبالاة بشعور الناس. بعض الناس بليد امتن من الحمار في مخه في عقله ما يبالي بغيره يسمونه عندنا جحش ايش متين لا يبالي بي شعور الناس ولا بحوائجهم ولا - [01:09:20](#)

في طريقهم يتغوط في ظلهم مثل الظل ايضا مكان جلوسه كالشتاء وهي المشاريق والمغاريد تشرق الشمس ومغربها الذي يكتسبون منه الدفء في شدة فهذا الذي يقضي حوائجه في طريقهم وظلهم ومجلسهم - [01:09:41](#)

متعرض لسب الناس ولعنهم سماه النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم دل على انه لا يجوز قضاء الحاجة في اماكن جلوس الناس ولا في طريقهم قال الفقهاء ولا في ظل شجرة عليها ثمرة - [01:10:06](#)

اي تؤخذ ثمرتها هذا لا يجوز طيب اذا اراد ان يسمد النخل في العذرة بعد القول بجوازه يدفنه ما يخليه ظاهر امام الناس يؤذيهم يدفنه ليحصل معنى هذا التسميد حيث جاء عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه - [01:10:25](#)

انه كان في مزرعته في العقيق يسمد بها بالعذرة كما رواه عنه ابن ابي شيبة قال وعن ابي سعيد الحميري عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الملاعن الثلاث - [01:10:51](#)

في حديث ابي هريرة اتقوا الله عينين هنا اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل موارد الماء موارد الناس الابار فهذا مؤذن لهم اشد اذية فيما يطعمونه - [01:11:09](#)

سيأتي الحديث في الماء الراكد في نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيه وكذلك في قارعة الطريق لانه يؤذيهم بالمنظر والرائحة وقد يؤذيهم بكشف عورته امامه وفي الظل - [01:11:32](#)

والجدار من القبب اللي من اول بين البيوت العريش ظل الشجر وهو الاكثر والاشهر والفقهاء وسعوها حتى في شجرة عليها ثمرة لانه اذا جنى الثمرة ورأى النجاسات تكدرت نفسه بذلك - [01:11:51](#)

وشريعة راعت هذه الشعوب في قلوب الناس شريعة عظيمة ايها الاخوة اي والله شريعة سمحة عظيمة ولا غروة فانها لدنه من لدنه سبحانه وتعالى نعم قال رحمه الله وعن عبد الله ابن المغفل رضي الله عنه - [01:12:15](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحمة ثم يتوضأ فيه فان عامة الوسواس منه رواه الخمسة لكن قوله ثم يتوضأ فيه لاحمد وابي داود فقط - [01:12:37](#)

حديث عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه اذا قلنا بثبوته والا للعلماء كلام في جهة الثبوت فيه نهيه عن ان يبول في مستحمة اي في المكان الذي يستحم ويغتسل فيه - [01:12:53](#)

ثم يتوضأ فيه وذكر العلة فان عامة الوسواس من ذلك ورواية ثم يتوضأ فيه لم يروها لا احمد ولا ابو داود فهذا من الاماكن التي نهى عن قضاء الحاجة فيها - [01:13:10](#)

سدا وقطعا لباب الوسواس والوسواس مدخل من مداخل الشيطان على قلوب العابدين ولا ما رأينا دأشر يجيه وسواس في الوضوء في الصلاة. حصل الشرطة الشيطان مراده من هذا بتضييعه الصلاة وتضييعه الطهارة - [01:13:31](#)

لكن اذا عجز الشيطان عن صرف العابد عن الوضوء وعن الصلاة جاءه في الوسوسة فيها والوسوسة بالصبر لها لها خمس مراحل تبدأ اولاً في الخارج من السبيلين ريحا وبولا وفيها قوله صلى الله عليه وسلم لما شكوا اليه ان احدنا ليجد انه خرج منه الشيء - [01:13:54](#)

ولا يدري اخرج منه الشيء او لا قال عليه الصلاة والسلام لا ينصرف من صلاته حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فان الشك لا يزول الا باليقين واليقين لا يزول بالشك - [01:14:22](#)

يتوسع بهذا الوسواس الى الله يكرمكم الغائط وهذا من بلغ بالوسواس في الخارج من السبيلين هم منه مبلغا يتوهم انه خرج منه حبة لو خرج منه ريح او خرج منه شيء من الغائط - [01:14:41](#)

بناء على انه استمر مع الوسواس في بوله وفي ريحه ثم ينتقل الوسواس الى مرحلة ثانية في الوضوء مضمضة واستنشاقا وغسلا يقول احدهم اللهم لك الحمد مسحت رأسي وانا والله ما ادري انا غسلت وجهي ولا ما غسلت والماء يتقاطر من وجهه - [01:14:57](#)

اوهمه الشيطان بذلك حتى صدق الوهم وهذا كثير يا اخواني ولهذا يمكن ترون من يعيد الوضوء مرات كرات ربما فظى خزانه هو استخدم الماء لانه بلي بالوسواس وانه لم يقنع - [01:15:20](#)

غسله ونأمر هذا وامثاله ان يغسل غسلة واحدة ويجاهد نفسه عليها حتى ينقطع منه هذا الوسواس فما الذي يتوهم انه خرج منه شيء لانه يجد رطوبة في فرجه نقول اذا توضأت فاكثر الماء على - [01:15:38](#)

فركك وعلى ثوبك فاذا اوهمك الشيطان ان هذه الرطوبة من بولك تكون من هذا الماء الذي اكثرته مرة واثنين وثلاث وينقطع عنك باذن الله الوسواس من هذه الجهة ثم ينتقل الوسواس ثالثا الى صلاته - [01:16:01](#)

قراءة او فعلا وهذا ترونه ثم اذا استرسل انتقل الوسواس معه الى علاقته بالناس ولا سيما علاقته بزوجته يقول انا قلت يعني مرتي طالق وش جاب طاء الا ما توهمه من الوسواس - [01:16:19](#)

او اذا رأى اناس جالسين هذولا يتحدثون بي انا يوسوس هذا وسواس في علاقته بالناس المرحلة الخامسة وهي اشنعها وافظعها وسواس في الله سبحانه وتعالى ان كان في خلقه او في ذاته - [01:16:43](#)

او في اسمائه او في صفاته تفكروا يقول عليه الصلاة والسلام في الاء الله ولا تفكروا في ذات الله فتهلكوا ولما شكى اليه بعض الصحابة انه انهم يجدون في انفسهم - [01:17:03](#)

شيئاً ما يتمنون رضي الله عنهم ان يخرؤا من السماء ولا ينطقوا به قال اوجدتم ذلك قالوا بلى يا رسول الله قال ذاك صريح الايمان  
ذاك صريح الايمان اي عدم - [01:17:23](#)

نطقهم به وتخرجهم من الكلام به الحمد لله الذي رد كيد الشيطان الى الوسوسة وامر عليه الصلاة والسلام بان تعوذ بالله من الشيطان  
وامر بان يقول امنت بالله ورسله في بعض الالفاظ ان يقول لا اله الا الله - [01:17:40](#)

باب الوسواس باب خطير ولا يكاد يسلم منه احد ان كان في مستقبل عمره او في متوسطه او في منتهاه والشأن ان يحسم هذا الامر  
يحشمه بعدم التفكير فيه وسد ابوابه وذرائعه - [01:18:04](#)

وكل وسواس يطراً عليك بعد فرائك من العبادة وسوست في صلاة المغرب اخاف اني صليتها ركعتين ما هو بثلاث اني ما قرئت  
التحيات اني ما سبحت في ركوعي وسجودي. يمكنني ما قرأت الفاتحة - [01:18:23](#)

كل وسواس يطراً عليك بعد الفراغ من العبادة فهذا وسواس لاغي لا اعتبار به ولا تلتفت اليه في عمرتك وحجك يمكن اني طفت  
خمسة اشواط ما طفت سبعة بعد الفراغ من العبادة لا تلتفت به - [01:18:41](#)

لا تلتفت اليه ابدا يقول الصحابة رضي الله عنهم رجعنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من الحج فمنا من يقول رميت بست ومنا من  
يقول رميت في سبع ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم احدا منهم بشيء - [01:19:01](#)

هذا في حسم باب الوسواس وسدي طريقه لتسلم ليسلم للمؤمن عبادته الله يكفينا واياكم الشر كله ويجعلنا واياكم من اهل الخير كله  
صلى الله وسلم على نبيينا محمد - [01:19:16](#)